

أحكام القرآن

. غيرهم دون المسلمين عنى إنما D

ثم ساق الكلام إلى أن قال ومن أجاز شهادة أهل الذمة فأعدلهم عنده أعظمهم باء شركا
أسجدهم للصليب وألزمهم للكنيسة .

فإن قال قائل فإن ا D يقول حين الوصية